

**محضر الاجتماع الاول
لجنة البيئة للمنظمة العربية
للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة "الأرابوساي"
المنعقد بدولة الكويت
خلال الفترة من 13-12 فبراير 2017**

عقدت لجنة البيئة للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة اجتماعها الأول (2017/1) بدولة الكويت خلال الفترة من 13-12 فبراير 2017.
بحضور الأجهزة الأعضاء في اللجنة:

دولة الكويت / ديوان المحاسبة

مدير (رئيس لجنة البيئة)	- السيد / عادل حسين الكوت
مراقب	- السيدة / سلمى حمد العيسى
كبير مدققين (مقرر الفريق)	- السيد / سلطان ماجد العتيبي
مدقق أول	- السيد / عبد العزيز محمد القطامي
مدقق مشارك	- السيد / مبارك سلطان السبيعي
	المملكة الأردنية الهاشمية / ديوان المحاسبة
مدير مديرية الرقابة على البلديات	- السيد / مفلح أحمد الحجاجه
مدقق	- السيد / أحمد سليمان الهدار
	جمهورية العراق / ديوان الرقابة المالية الاتحادي
مدير عام	- السيد / رافل ياسين خضير
رئيس مهندسين زراعيين أقدم	- السيد / عامر عبد الصاحب عنتيك
	سلطنة عمان / جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة
مدير دائرة الرقابة على قطاع البنية الأساسية	- الفاضل / بدر بن راشد الذهلي
مراجع بدائرة الرقابة على الشركات الصناعية	- الفاضل / حمد بن عبد الله الصقري
	الجمهورية الإسلامية الموريتانية / محكمة الحسابات
أمين عام المحكمة	- السيد / اللا ولد محمد عمر
	مصر / الجهاز المركزي للمحاسبات
مدير عام	- السيدة / سحر رشدي السيد
مراقب من الفئة الأولى	- السيد / عبد الله أحمد عبد القادر

واعتذر عن الحضور كل من :

- دولة فلسطين / ديوان الرقابة المالية والادارية
- اليمن / الجهاز المركزي للرقابة والمحاسبة
- تونس / دائرة المحاسبات

وحضر الاجتماع السيد / د. آلا كاريس المدقق العام / للجهاز الاستوني - رئيس مجموعة عمل اليوروساي للتدقيق البيئي بناء على دعوة من السيد / عادل عبدالعزيز الصرعاوي رئيس ديوان المحاسبة بالإنابة دولة الكويت

تم افتتاح الاجتماع الأول للجنة البيئة والتي تعتبر امتداد لأعمال فريق عمل البيئة المنتهية أعماله بالاجتماع التاسع، وذلك يومي الاحد والاثنين الموافق 12 و 13 فبراير 2017 تحت رعاية رئيس ديوان المحاسبة بالإنابة بدولة الكويت السيد / عادل عبدالعزيز الصرعاوي.

قام السيد / رئيس ديوان المحاسبة بالإنابة بدولة الكويت السيد / عادل عبد العزيز الصرعاوي بالترحيب بمعالي السيد / د. آلا كاريس رئيس مجموعة عمل اليوروساي للتدقيق البيئي والوفود المشاركة والحضور، وعبر عن سعادة دولة الكويت باستضافة الاجتماع الأول للجنة البيئة للمنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة (الارابوساي) بعد صدور قرار المجلس التنفيذي للمنظمة بالاجتماع الثالث والخمسين بالموافقة على تحويل فريق عمل البيئة الى لجنة ، ايماناً منه بأهمية مجالات وعمل اللجنة ودورها المتنامي في بحث ودراسة الموضوعات المتعلقة بالحفاظ على البيئة واستمرار ديمومتها وتحقيق التنمية المستدامة ومواكبة الاهتمام العالمي والإقليمي.

وأكد ان استضافة معالي السيد / د. آلا كاريس بحضور هذا الاجتماع بهدف نقل الخبرات وايضاح ما تحقق من إنجازات في مجال التدقيق البيئي لمجموعة عمل اليوروساي. وأشاد بجهود أعضاء لجنة البيئة خلال الفترة السابقة وطالب بمزيد من الجهود نظراً لأهمية موضوع البيئة للدول، والموضوعات المهمة لخطّة عمل اللجنة 2016-2018 والتي من شأنها تعزيز قدرات الأجهزة الرقابية في أداء دورها الرقابي في المجال البيئي وتوعية المجتمع بأهمية الاطلاع على المستجدات في هذا الشأن.

وأضاف أن ديوان المحاسبة حريص على تحقيق كافة المساهمات لتحقيق أقصى استفادة من عقد هذا الاجتماع، ولذلك أضاف الديوان على جدول الأعمال تنفيذ ورشة عمل حول موضوع الصيد الجائر والذي أعد ديوان المحاسبة تقرير شامل بهدف الحفاظ على الثروة السمكية وتنميتها.

وفي الختام ، تمنى السيد / رئيس ديوان المحاسبة بالإنابة للوفود المشاركة والضيوف إقامة طيبة بين أهلهم وذويهم في بلدهم الثاني دولة الكويت.

ويدوره السيد د. آلاركاريس القى كلمة عبر فيها عن سعادته وبالغ شكره وتقديره لديوان المحاسبة بدولة الكويت لإتاحة هذه الفرصة له في المشاركة بالاجتماع الأول للجنة البيئة.

وتطرق الى انه خلال السنوات الأربع الماضية التي عمل فيها كمدقق عام اتاحت له الفرصة للاطلاع على ما يمكن عمله من خلال عمليات التدقيق التي قد لا تؤدي الى قصص من النجاح ولكن يمكننا جميعا استخدام عمليات التدقيق كأسلوب لتطوير وتحسين عمليات استخدام المال العام وتعزيز الأداء البيئي في القطاع العام ، وأن في أحيان كثيرة لا يصل صوت الأجهزة الرقابية العليا بالقدر المطلوب وهو ما يشكل اهم التحديات حيث نعمل على خلق طرق تؤدي الى اىصال صوتنا كأجهزة رقابية عليا، وهو ما يترتب عليه تعزيز دور عمليات التدقيق البيئي وتحقيق المزيد من التنمية المستدامة، ولوحظ مؤخرا اهتمام صناع القرار بعمليات التدقيق على المواضيع البيئية الطارئة وعليه ستكون مهمتنا الأولى البحث والتركيز على هذه المواضيع لتفادي هدر الموارد القيمة وعلينا مواصلة البحث عن افضل الممارسات واحداث الطرق لتحديد وتطوير عمليات الكشف عن المشاكل البيئية ، كما يجب علينا ان نعمل كمجاميع عمل توحيد جهودنا لتحديد المشاكل وتفاديها.

ونوه الى أهمية الرقابة التعاونية المشتركة بين الأجهزة لان المشاكل البيئية تتعدى الحدود الجغرافية للدول ، وتحظى تقارير الرقابة التعاونية المشتركة بمزيد من الاهتمام يوما بعد يوم بسبب اثرها العميق، وان منظمة اليوروساي اطلقت مؤخرا ثلاث عمليات تدقيق مشتركة . كما تقوم المنظمة حاليا بوضع الخطة الاستراتيجية الجديدة 2018-2020 ، بالإضافة الى حاجة المجاميع الى منتدى للتواصل الفعال على مستوى الخبراء والمدققين في مجال

التدقيق البيئي المشترك، كما نعمل بصفتنا مجموعة عمل تدقيق بيئي على مواصلة تشجيع كافة الأجهزة العليا للرقابة على اجراء عمليات تعنى بأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2020-2030، كما قمنا بوضع مواد علمية على شبكة الانترنت يمكن الوصول اليها بسهولة حيث عمل مكتب التدقيق الوطني الاستوني على وضع دورتين تعليميتين على الشبكة بعنوان "مقدمة في التدقيق البيئي على القطاع العام" و "التدقيق البيئي على التأثيرات البيئية للبنية التحتية" وحظيت بمشاركة عالمية واسعة.

وختم السيد / د. أالار كاريس بالإشارة الى التغيير المستمر في طرق التدقيق وضرورة مجاراة ومتابعة هذا التطور، وتمنى ان يساهم الاجتماع في تحقيق الأهداف المرجوة منه وان يتم التعاون مع المجتمع الخارجي والداخلي في مجتمع الارابوساي.

وبعد الانتهاء من المراسم الافتتاحية باشر الفريق أعماله وفق البنود الواردة بجدول الأعمال.

البند أولاً: عرض وإقرار مشروع جدول الأعمال:

1/1: استعرض السيد / عادل الكوت (رئيس لجنة البيئة) مشروع جدول الأعمال، وطلب من السادة أعضاء اللجنة أية مقترحات أو تعديلات يرونها عليه، وتم إقرار جدول الأعمال.

2/1: عرض قرار المجلس التنفيذي بشأن تحويل فريق عمل البيئة للمنظمة العربية الى لجنة البيئة.

تم عرض قرار المجلس التنفيذي في الاجتماع رقم ثلاثة وخمسون تحت بند رقم (7) بشأن تحويل فريق عمل البيئة للمنظمة العربية الى لجنة البيئة.

3/1: تعديل واعتماد اللائحة التنظيمية للجنة البيئة.

استعرض السيد / سلطان ماجد العتيبي (مقرر اللجنة) اللائحة التنظيمية للجنة البيئة والمعدلة من قبل الأمانة العامة للأرابوساي وتم اجراء التعديلات اللازمة على بعض المواد وتصحيح لبعض المفردات والأرقام كما هو موضح باللائحة المرفقة.

البند ثانيا: استعراض واعتماد خطة عمل اللجنة (2016 – 2018): حول الموضوعات التالية:

بعد المداولة بين أعضاء اللجنة تم اعتماد استكمال خطة اللجنة 2016-2018 على ان يتم الانتهاء من كافة اعمال اللجنة قبل نهاية عام 2017 وذلك من خلال اعداد تقرير انجاز عن مواضيع الخطة.

1/2: دور أجهزة الرقابة العليا في الرقابة على الآثار البيئية للمخلفات الصناعية السائلة.

قدم السيد /سلطان العتيبي ممثل ديوان المحاسبة بدولة الكويت ورقتي البحث المقدمة في الموضوع من قبل ديوان المحاسبة بدولة الكويت، وديوان الرقابة المالية الاتحادي بجمهورية العراق في الاجتماع التاسع عن دور الأجهزة العليا للرقابة في مجال الرقابة على الآثار البيئية للمخلفات الصناعية السائلة، تم خلال التقديم استعراض اهم النتائج التي توصلت اليها كلا التجريبتين، وتم حث الأعضاء على التزويد بتجاربيهم في هذا الموضوع إن وجدت قبل نهاية العام الحالي.

2/2: دور الأجهزة العليا في مقارنة القوانين البيئية في الدول العربية (القوانين، اللوائح، القرارات) ذات العلاقة بالبيئة.

بينت السيدة / سحر رشدي السيد ممثل الجهاز المركزي للمحاسبات – بجمهورية مصر العربية – ان كل من الكويت وسلطنة عمان قدمت القانون البيئي ، وان الجهاز المركزي للمحاسبات بحاجة الى ان تقوم الأجهزة الأعضاء بتقديم القوانين البيئية لدولهم حتى يمكن استكمال مصفوفة المقارنة في مدة لا تتجاوز شهر من تاريخ الاجتماع. نوه الأعضاء الى إمكانية تزويد الجهاز المركزي للمحاسبات بالقوانين البيئية.

3/2: دور أجهزة الرقابة العليا في الرقابة على الحدائق العامة والمسطحات الخضراء.

بين السيد /مفلح الحجاجته ممثل ديوان المحاسبة في المملكة الأردنية الهاشمية الى انه بالإضافة الى ما تم استعراضه من تجريبي كل من ديوان المحاسبة بالمملكة الأردنية الهاشمية ودائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية في الاجتماع التاسع المنعقد بالأردن ، قدم ديوان المحاسبة بدولة الكويت تجربته في هذا المجال واستعرض السيد / عبد العزيز

محمد القطامي ممثل ديوان المحاسبة بدولة الكويت التجربة من حيث اهداف التدقيق والنتائج والتوصيات بالإضافة الى مقدمة توضيحية عن حجم المساحة الخضراء في دولة الكويت.

4/2: دور أجهزة الرقابة العليا في إعداد دليل إجرائي للتدقيق البيئي.

نظرا لعدم حضور ممثل دولة فلسطين ، نوه السيد / سلطان العتيبي (مقرر اللجنة) الى ضرورة ان يوافي أعضاء اللجنة ديوان الرقابة المالية والإدارية بدولة فلسطين عن أي تعديلات على مسودة الدليل الاجرائي للتدقيق البيئي والمقدم من قبل ديوان الرقابة المالية والإدارية بدولة فلسطين في الاجتماع السابق.

5/2: دور أجهزة الرقابة العليا في الرقابة على تأثير أبراج الاتصالات على البيئة والانسان.

بين السيد / عامر عبد الصاحب عنتيك ممثل ديوان الرقابة المالية الاتحادي بجمهورية العراق الى انه بالإضافة الى تجربة العراق التي قدمت بالاجتماع السابق ، قدم ديوان المحاسبة بدولة الكويت تجربته في هذا المجال.

حيث استعرض السيد / مبارك سلطان السبيعي - ممثل ديوان المحاسبة - دولة الكويت دور ديوان المحاسبة في التدقيق على التأثيرات الاشعاعية وكيفية التحقق من التزام الشركات بالمحددات البيئية للأشعة، وتناول فحص كفاءة الإدارات المعنية بالتحقق من سلامة استخدام أبراج الاتصالات .

6/2: دور أجهزة الرقابة العليا في الرقابة على الشريط الساحلي.

نظرا لعدم حضور ممثل دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية، نوه السيد / سلطان العتيبي (مقرر اللجنة) الى انه تم عرض تجربة دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية في الاجتماع السابق وان ديوان المحاسبة بدولة الكويت بصدد اجراء تدقيق بيئي على حماية الشريط الساحلي وسوف يتم تزويد دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية بالتجربة عند الانتهاء من اعداد التقرير.

ونوه الى ضرورة ان يسارع أعضاء اللجنة بتزويد دائرة المحاسبات بالجمهورية التونسية بأية تجارب في مجال الرقابة على الشريط الساحلي.

7/2: دور أجهزة الرقابة العليا في الرقابة على المحميات الطبيعية.

استعرض الفاضل/ بدر بن راشد الذهلي ممثل جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بسلطنة عمان توصيات ورقة سلطنة عمان وموريتانيا، التي تضمنت الدور المحوري لأجهزة الرقابة العليا في الرقابة على المحميات الطبيعية والتأكد من الحفاظ عليها وحسن اداراتها والتركيز على القيمة المضافة من الاستفادة من المحميات والتحقق من تطبيق التشريعات المتصلة بحماية البيئة والمحميات الطبيعية.

أشار السيد/ عادل الكوت ممثل دولة الكويت بأن ديوان المحاسبة بدولة الكويت بصدد اجراء عملية تدقيق بيئي للتحقق من كفاءة وفاعلية الرقابة على المحميات الطبيعية، وسيتم تزويد جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة بسلطنة عمان بالتجربة في حال الانتهاء منها.

البند ثالثا: الموقف من مقترح إعداد البرامج التدريبية المقترحة في الاجتماع الثامن:

1/3: الطاقة

نوه السيد/مفلح الحجاحجة ممثل ديوان المحاسبة في المملكة الأردنية الهاشمية الى ان مقترح البرنامج التدريبي المتعلق بالطاقة سوف يتم ارساله الى رئيس اللجنة (دولة الكويت) في اسرع وقت ممكن ، وبين السيد/ عادل الكوت - رئيس اللجنة - الى انه في حال استلام المقترح سوف يتم تمريره على الأعضاء من خلال البريد الالكتروني وبرنامج teamwork للاطلاع على المقترح واعتماده.

2/3: اعتماد مقترح البرنامج التدريبي - المعايير البيئية.

تم اعتماد المقترح كما ورد من الجهاز المركزي للمحاسبات بجمهورية مصر العربية وسبق مناقشة المقترح في الاجتماع السابق.

3/3: عرض مقترح البرنامج التدريبي - إدارة النفايات الطبيعية.

استعرض السيد / رشيد عبد السلام - ممثل دولة الكويت - هدف ومحاور البرنامج والفئات المستهدفة والمدة الزمنية لتنفيذ البرنامج ، وتم اعتماد المقترح من قبل أعضاء اللجنة.

4/3: مناقشة: ندوة (إجراءات المراجعة المشتركة التعاونية «المعيار 5140»).

ناقش أعضاء اللجنة أهمية وجود الية معتمدة للبدء في مواضيع الرقابة التعاونية المشتركة من قبل رؤساء الأجهزة الرقابية العليا ، ووافق الأعضاء على ان تعقد ندوة عن إجراءات المراجعة المشتركة التعاونية (معيار 5140) كتمهيد لعمل مراجعة مشتركة.

البند رابعاً: عرض مشاركة الفريق في أعمال مجموعة عمل الإنتوساي لمراجعة البيئة:

1/4: حضور الاجتماع الرابع عشر السنوي لمجموعة عمل اليوروساي للتدقيق البيئي وحلقة نقاشية عن التنمية المستدامة المنعقد بجمهورية مقدونيا 26-29 سبتمبر 2016. استعرض السيد /مبارك السبيعي ممثل ديوان المحاسبة بدولة الكويت مشاركة ديوان المحاسبة بدولة الكويت في الاجتماع الرابع عشر وتحدث عن مفهوم التنمية المستدامة ، ودور الأجهزة العليا في تطبيق اهداف التنمية المستدامة واستخدام أدوات السوق في مجال التدقيق ومراجعة الأدوات الاقتصادية في تدقيق الأداء البيئي وأهم المستجدات في المعايير البيئية. والتوصية باستخدام اهداف التنمية المستدامة كمشاريع تدقيق بيئي للجنة البيئة ، وأهمية انشاء قواعد بيانات بيئية في الأجهزة الرقابية.

وفي مداخلة من السيد د. ألكاريس - رئيس مجموعة عمل اليوروساي للتدقيق البيئي - اثنى على فكرة انشاء قواعد البيانات ونشر الرسائل والجرائد الإخبارية ومجتمع الممارسة، ومجموعة اليوروساي عددها الكبير وتستفيد من تجارب بعضها بسبب قدم التجارب والخبرة وتوجهنا بطلب للمدققين بوضع اطار عمل للتدقيق البيئي وهناك إدارات مختصة تعني بالتدقيق البيئي ولكن القرار يعود لكل جهاز رقابي، وتمنى ان تصبح اتفاقية الكويت واستونيا بين الدول العربية والأجهزة الأوروبية.

24: الاجتماع السابع عشر لمجموعة عمل الانتوساي للتدقيق البيئي المنعقد في جاكرتا 27 أكتوبر 2016.

استعرض السيد / عبد العزيز القطامي ممثل ديوان المحاسبة بدولة الكويت مشاركة ديوان المحاسبة بدولة الكويت في الاجتماع السابع عشر ، وتحدث عن خطة عمل الانتوساي 2017-2019 ، واهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة 2030، ومن المعنى تنفيذ هذه الأهداف وعرض تجربة الجهاز الاندونيسي للرقابة العليا في المساهمة في تحقيق اهداف التنمية المستدامة وفقا للدور المأمول من الأجهزة الرقابية العليا واهمية ترجمة اهداف التنمية المستدامة في السياسات والبرامج الحكومية والمناهج الأربعة لأجهزة الرقابة العليا للتأكد من تطبيق الحكومات لأهداف التنمية المستدامة - وكذلك تم التطرق الى الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف واهم مزاياه ومعوقات تنفيذها مثل اتفاقية باريس للتغير المناخي واتفاقية التنوع البيولوجي.

ومشاركة ديوان المحاسبة بدولة الكويت بورقة عمل تتعلق بكيفية تطوير جودة وتأثير التدقيق البيئي، وكذلك استعرض أهم التوصيات للمؤتمر والتي تتعلق بأهمية وجود كيان إداري معني بالتدقيق البيئي في الأجهزة الرقابية العليا.

البند خامسا: عرض ورشة العمل عن الصيد الجائر:

استعرض كل من السيدة/ رانيا العجيري ، والسيد/ محمد الزعابي ممثلي ديوان المحاسبة بدولة الكويت، تقييم كفاءة الجهود المبذولة لحماية الثروة السمكية من الصيد الجائر، بعنوان "حماية الثروة السمكية مسؤولية مشتركة" واشتمل العرض على:

- مقدمة عن المشكلة البيئية.
- تقييم مدى الالتزام بالقوانين والنظم في شأن حماية الثروة السمكية.
- تقييم كفاءة عمليات حماية الثروة السمكية من الصيد الجائر.
- استطلاع رأي لقياس مدى التوعية بالقانون 42 لسنة 2014 فيما يتعلق بحماية البيئة البحرية.

- تقييم كفاءة الجهود المبذولة لحماية الثروة السمكية من الصيد الجائر.

وتم عرض فيلم توضيحي عن تطور ادوات ووسائل الصيد الجائر وتأثيرها في تناقص المخزون من الثروة السمكية بالإضافة الى زيادة عدد سفن الصيد، وتم التطرق الى وجوب حماية الثروة السمكية من خلال خمسة عوامل هي: (الزمن، الموقع، معدات الصيد، سفن الصيد، تحديد الاحياء المستهدفة).

البند سادسا:

1/6: عرض ومناقشة خطة عمل الانتوساي 2017-2019:

قدمت السيدة /سلمى العيسى ممثل ديوان المحاسبة بدولة الكويت - عرض مرئي عن خطة عمل الانتوساي 2017-2019، من حيث اهداف الخطة الاستراتيجية والأنشطة والجدول المقترح لمشاريع الأبحاث والمرسل من الأمانة العامة لمجموعة عمل الانتوساي للتدقيق البيئي ورغبة أعضاء الارابوساي المشاركة في المشاريع البحثية.

وبعد المداولة والنقاش اتفق أعضاء اللجنة الحاضرين على المشاركة في الهدف الاستراتيجي الأول لخطة عمل الانتوساي للتدقيق البيئي 2017-2019، والخاص باعداد وتطوير وتحديث أدلة التدقيق الارشادية الموجودة لدى أجهزة الرقابة العليا، ووضع المواد الارشادية، وتم الاجماع بين أعضاء لجنة البيئة على المشاركة في النشاط الرابع "حول تطوير دليل تدقيق بشأن كفيية قيام أجهزة الرقابة العليا بتعزيز دور الحكومات في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة".

وتم الاتفاق على ان تعد دولة الكويت مسودة مشروع خطة العمل وارسالها عبر البريد الالكتروني لاعضاء اللجنة لاعتمادها، على ان يتم استلام ردود الأعضاء في غضون أسبوع من تاريخ استلام مسودة المشروع، وتقوم اللجنة باعداد المقترح النهائي قبل تاريخ 21 مارس 2017.

كما اختارت جمهورية العراق المشاركة في موضوع مياه الصرف الصحي والذي يتأسسه المغرب - رئيس المشروع -.

واختارت جمهورية مصر العربية موضوع الصحة البيئية (التركيز على تلوث الهواء) والذي يترأسه الفليين، اتفق أعضاء الدول المشاركة بالاجتماع على ان يتم موافاة الكويت بمسودات الأوراق البحثية قبل تاريخ 21 مارس 2017، حتى يتسنى لدولة الكويت (كرئيس اللجنة) ارسال تلك المشاريع الى مجموعة عمل الانتوساي للتدقيق البيئي.

2/6: استعراض مقترح تعزيز قدرات المنظمة العربية:

استعرض السيد / سلطان العتيبي (مقرر اللجنة) مقترح تعزيز قدرات المنظمة العربية والوارد للجنة من الأمانة العامة للأرابوساي وتم التطرق الى المقترحات في كل من تعزيز قدرات الأمانة العامة، تنمية القدرات، والإطار العام للمنظمة حيث تداول الأعضاء مناقشة المقترحات.

البند سابعا: موقف تطوير الصفحة الالكترونية للجنة ضمن موقع المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة:

نظرا لغياب ممثل دائرة المحاسبات في تونس ، لم يتم التطرق الى الموقف التنفيذي لتطوير الصفحة الالكترونية.

البند ثامنا: تفعيل استخدام برنامج (teamwork) بين أعضاء اللجنة بناء على قرار المجلس التنفيذي في اجتماعه الثالث والخمسين:

قامت السيدة/ سميرة الغرير ممثل ديوان المحاسبة بدولة الكويت بتقديم شرح تفصيلي عن كيفية استخدام برنامج teamwork وما هي عناصر البرنامج وآلية طرق التواصل من خلاله وكيفية انشاء المشاريع البحثية وادراجها في البرنامج للتداول والنقاش بين أعضاء اللجنة.

البند تاسعا: ما يستجد من أعمال:
- لا يوجد

البند عاشرا: تحديد مكان وموعد الاجتماع القادم:
- سوف يتم تحديد مكان موعد الاجتماع القادم لاحقا.

البند حادي عشر: التصديق على محضر الاجتماع:
- قام الأعضاء بالتصديق على محضر الاجتماع.

التصديق على محضر الاجتماع

التوقيع

دولة الكويت / ديوان المحاسبة

مدير (رئيس فريق لجنة البيئة)	- السيد / عادل حسين الكوت
مراقب	- السيدة / سلمى حمد العيسى
كبير مدققين (مقرر الفريق)	- السيد / سلطان ماجد العتيبي
مدقق أول	- السيد / عبد العزيز محمد القطامي
مدقق مشارك	- السيد / مبارك سلطان السبيعي

المملكة الأردنية الهاشمية / ديوان المحاسبة

مدير مديرية الرقابة على البلديات	- السيد / مفلح أحمد الحجاجه
مدقق	- السيدة / أحمد سليمان الهدار

جمهورية العراق / ديوان الرقابة المالية الاتحادي

مدير عام	- السيد / رافل ياسين خضير
رئيس مهندسين زراعيين اقدم	- السيد / عامر عبد الصاحب عنتيك

سلطنة عمان / جهاز الرقابة المالية والإدارية

مدير دائرة الرقابة على قطاع البيئية الاساسية	- الفاضل / بدر بن راشد الذهلي
مراجع بدائرة الرقابة على الشركات الصناعية	- الفاضل / حمد بن عبد الله الصقري

الجمهورية الإسلامية الموريتانية / محكمة الحسابات

أمين عام المحكمة	- السيد / اللا ولد محمد عمر
------------------	-----------------------------

مصر / الجهاز المركزي للمحاسبات

مدير عام	- السيدة / سحر رشدي السيد
مراقب من الفئة الأولى	- السيد / عبد الله أحمد عبد القادر

ملاحظات	اللائحة المعدلة للجنة البيئة	لائحة فريق عمل البيئة
لجنة الرقابة البيئية	<p>المادة الأولى</p> <p>موضوع اللائحة</p> <p>تحدد بموجب هذه اللائحة أهداف ومهام لجنة البيئة وقواعد تنظيمها وسيورها وتقييم نتائج أعمالها.</p>	<p>المادة الأولى</p> <p>موضوع اللائحة</p> <p>تحدد بموجب هذه اللائحة أهداف ومهام فريق عمل البيئة ، وقواعد تنظيمه ، وسيير وتقييم نتائج الأعمال .</p>
لجنة الرقابة البيئية نائب رئيس اللجنة	<p>المادة الثانية</p> <p>التعريف</p> <p>يكون للألفاظ والتعابير التالية أيما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتض سياق الكلام معنى آخر :</p> <p>المنظمة : المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة .</p> <p>المجلس : المجلس التنفيذي للمنظمة العربية .</p> <p>الأجهزة : الأجهزة الأعضاء في المنظمة .</p> <p>الأمانة العامة : الأمانة العامة للمنظمة العربية</p> <p>اللجنة : لجنة البيئة .</p> <p>رئيس اللجنة : رئيس لجنة البيئة .</p>	<p>المادة الثانية</p> <p>التعريف</p> <p>يكون للألفاظ والتعابير التالية أيما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة أمام كل منها ما لم يقتض سياق الكلام معنى آخر :</p> <p>المنظمة : المنظمة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبة .</p> <p>المجلس : المجلس التنفيذي للمنظمة العربية .</p> <p>الأجهزة : الأجهزة الأعضاء في المنظمة العربية .</p> <p>الأمانة العامة : الأمانة العامة للمنظمة العربية .</p> <p>الفريق : فريق عمل البيئة .</p> <p>رئيس الفريق : رئيس فريق عمل البيئة .</p>
1-يستبدل مصطلح المراجعة بمصطلح الرقابة. (أيما وجد) إضافة للبند 2: بما فيها الرقابة التعاونية المشتركة	<p>الفصل الأول : الأهداف ، المهام والاختصاصات</p> <p>المادة الثالثة</p> <p>الأهداف</p> <p>تهدف اللجنة إلى :</p> <p>1- الاهتمام بالقضايا البيئية ومعاونة الأجهزة للوقوف على آخر ما وصلت إليه الاتجاهات العلمية الحديثة في مجال المراجعة البيئية مع المتابعة الدورية للتطورات المستمرة في هذا المجال لانجاز المهام الرقابية على الوجه الأمثل .</p> <p>2- التعاون والتنسيق مع مجموعة عمل الأنتوساى للمراجعة البيئية ، والمجموعات الإقليمية الأخرى المختصة بهذا المجال .</p>	<p>المادة الثالثة</p> <p>الأهداف</p> <p>يهدف الفريق إلى :</p> <p>1- الاهتمام بالقضايا البيئية ومعاونة الأجهزة للوقوف على آخر ما وصلت إليه الاتجاهات العلمية الحديثة في مجال المراجعة البيئية مع المتابعة الدورية للتطورات المستمرة في هذا المجال لانجاز المهام الرقابية على الوجه الأمثل .</p> <p>2- التعاون والتنسيق مع مجموعة عمل الأنتوساى للمراجعة البيئية ، والمجموعات الإقليمية الأخرى المختصة بهذا المجال .</p>

<p>البند 3: اعداد لقاءات علمية ودورات تدريبية</p>	<p>المادة الرابعة المهام والاختصاصات</p> <p>1- إعداد خطة تتضمن برنامج العمل بما يتلاءم مع أهداف اللجنة . 2- تجميع مؤشرات الأداء التفصيلية والأدلة الخاصة بالمراجعة البيئية من كافة المصادر المعنية بالعمل البيئي ، والعمل على نشرها على الأجهزة الأعضاء . 3- تقديم مقترحات إلى المجلس التنفيذي بشأن إعداد دورات تدريبية لأعضاء المنظمة بشكل دوري ومستمر في مختلف مواضيع المراجعة البيئية، وذلك من أجل تطوير الموارد البشرية بالأجهزة الأعضاء بالمنظمة. 4- العمل على امكانية تبادل التجارب البيئية من قبل الأجهزة الأعضاء بالمنظمة من أجل توفير قاعدة بيانات ومعلومات على الموقع الالكتروني للمنظمة ، بهدف تسهيل عملية تبادل ونقل الخبرات فيما بينهم . 5- عقد اجتماعات دورية خاصة باللجنة لمناقشة المشاكل البيئية والدراسات التي أعدتها الأجهزة عن هذه المشاكل والإجراءات التي اتخذت لمواجهتها . 6- دراسة الموضوعات التي يحيلها إليها المجلس التنفيذي لتقديم المقترحات العملية بشأن هذه الموضوعات.</p>	<p>المادة الرابعة الاختصاصات</p> <p>1- إعداد خطة تتضمن برنامج العمل بما يتلاءم مع أهداف الفريق . 2- تجميع مؤشرات الأداء التفصيلية والأدلة الخاصة بالمراجعة البيئية من كافة المصادر المعنية بالعمل البيئي ، والعمل على نشرها على الأجهزة الأعضاء . 3- تقديم مقترحات للجنة تنمية القدرات المؤسسية بشأن إعداد دورات تدريبية لأعضاء المنظمة بشكل دوري ومستمر في مختلف مواضيع المراجعة البيئية ، وذلك من أجل تطوير الموارد البشرية بالأجهزة الأعضاء بالمنظمة. 4- العمل على امكانية تبادل التجارب البيئية من قبل الأجهزة الأعضاء بالمنظمة من أجل توفير قاعدة بيانات ومعلومات على الموقع الالكتروني للمجموعة ، بهدف تسهيل عملية تبادل ونقل الخبرات فيما بينهم . 5- عقد اجتماعات دورية خاصة بالفريق لمناقشة المشاكل البيئية والدراسات التي أعدتها الأجهزة عن هذه المشاكل والإجراءات التي اتخذت لمواجهتها . 6- دراسة الموضوعات التي تحيلها لجنة تنمية القدرات المؤسسية إلى الفريق الذي بدوره يقدم المقترحات العملية بشأن هذه الموضوعات إلى اللجنة .</p>
<p>1- من تسع أعضاء</p>	<p>الفصل الثاني : تشكيل اللجنة المادة الخامسة</p> <p>1- تتألف اللجنة، بالإضافة إلى ممثل الأمانة العامة، من ثمانية أعضاء يتم تعيينهم بقرار من المجلس التنفيذي. 2- يراعى في اختيار أعضاء اللجنة الالتزام والكفاءة والخبرة في مجال اختصاصاتها. 3- يعين أعضاء اللجنة لمدة ثلاث سنوات. ويتاح للأجهزة بعد انقضاء هذه المدة إعادة تقديم ترشحها من جديد لعضوية اللجنة.</p>	<p>الفصل الثاني : تشكيل الفريق المادة الخامسة</p> <p>1- يجوز أن ينضم لعضوية الفريق كل جهاز يرغب في ذلك بناء على طلبه و موافقة المجلس التنفيذي . 2- يعمل كل جهاز عضو - في حدود الإمكان - على عدم تغيير ممثله في الفريق طيلة هذه المدة .</p>

	<p>3- تسقط عضوية كل جهاز في الفريق يتغيب ممثله عن حضور اجتماعيين متتاليين بدون عذر مقبول .</p> <p>4- يعمل كل جهاز عضو، في حدود الإمكان، على عدم تغيير ممثله في اللجنة طيلة هذه المدة.</p> <p>5- تسقط عضوية كل جهاز في اللجنة بتغيب ممثله عن حضور اجتماعيين متتاليين بدون عذر مقبول.</p> <p>6- يحيط رئيس اللجنة رئيس الجهاز المعني بكل تقصير أو إخلال لمثله بواجباته داخل اللجنة.</p>	
<p>أضافة للبند3- عقد الاجتماع للجنة</p> <p>أضافة للبند 4- الاعضاء</p> <p>5-يشرف الرئيس</p>	<p>الفصل الثالث : تسيير اللجنة</p> <p>المادة السادسة</p> <p>1- تنتخب اللجنة رئيسا لها ونائبا للرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد. ويحق للجهاز الذي يمثله الرئيس او نائب الرئيس استبدال الممثل الذي تم انتخابه بممثل آخر مع احتفاظ ممثل الجهاز الجديد بنفس المنصب لباقي المدة المقررة لذلك.</p> <p>2- عند إعادة تشكيل اللجنة من قبل المجلس التنفيذي ووجود الجهاز الذي يتأسس اللجنة ضمن أعضاء اللجنة الجديدة، يستمر الجهاز في رئاسة اللجنة حين عقد الاجتماع الاول للجنة وانتخاب رئيس ونائب للرئيس.</p> <p>3- عند إعادة تشكيل اللجنة من قبل المجلس التنفيذي وخروج الجهاز الذي يتأسس اللجنة، يتولى الجهاز نائب الرئيس مهام رئيس اللجنة حين عقد الاجتماع للجنة وانتخاب رئيس ونائب للرئيس.</p> <p>4- عند إعادة تشكيل اللجنة من قبل المجلس التنفيذي وخروج الجهاز الذي يتأسس اللجنة ونائبه، يتولى احد الأعضاء مهمة رئيس اللجنة حين انتخاب رئيس ونائب للرئيس.</p> <p>5- يسهر الرئيس على حسن سير أعمال اللجنة وأدائها للمهام المناطة بها وتنسيق وتتبع إنجاز هذه المهام في الأجال المقررة وفقا لأحكام هذه اللائحة وطبقا لتوجيهات وقرارات المنظمة.</p> <p>6- تتولى الأمانة العامة مهمة المقرر. وتمثل مهمتها في تحرير محاضر اجتماعات اللجنة وإعداد التقارير بشأن نتائج أشغالها.</p> <p>7- يوقع الرئيس والمقرر على هذه المحاضر.</p> <p>8- للجنة أن تضع لها نظاما داخليا.</p>	<p>الفصل الثالث : تسيير الفريق</p> <p>المادة السادسة</p> <p>1- ينتخب الفريق رئيساً له ، ومقرراً كل ثلاث سنوات قابلة للتجديد .</p> <p>2- يعمل الرئيس على حسن سير الأعمال ، وأداء الفريق للمهام المنوط بها ، وتتبع إنجاز هذه المهام في الأجال المقررة وفقاً لأحكام هذه اللائحة وطبقاً لتوجيهات وقرارات المنظمة .</p> <p>3- يتولى مقرر الفريق تحرير محاضر الاجتماعات ، وإعداد التقارير بشأن نتائج الأعمال ، ويوقع الرئيس والمقرر واعضاء الفريق على هذه المحاضر .</p>

	<p style="text-align: center;">المادة السابعة اجتماعات اللجنة</p> <p>1. تعقد اللجنة اجتماعا سنويا قبل انعقاد اجتماع المجلس التنفيذي بشهر على الأقل وذلك في بلد أحد الأجهزة الأعضاء الذي يعبر عن رغبته في استضافتها أو في مقر الأمانة العامة. ويتم تحديد موعد هذا الاجتماع بالتشاور والتنسيق بين الأمين العام ورئيس الجهاز المستضيف ورئيس اللجنة.</p> <p>2. للجنة أن تعقد اجتماعات استثنائية، بمبادرة من رئيسها أو بقرار من المجلس التنفيذي أو بناء على طلب من الأمين العام، لتدارس موضوع محدد.</p>	<p style="text-align: center;">المادة السابعة اجتماعات الفريق</p> <p>1- يعقد الفريق اجتماعا سنويا قبل انعقاد اجتماع لجنة تنمية القدرات المؤسسية بشهر على الأقل ، وذلك في بلد احد الأجهزة الأعضاء الذي يعبر عن رغبته في استضافة الفريق أو في بلد رئيس الفريق ، ويتم تحديد موعد هذا الاجتماع بالتشاور والتنسيق بين الأمانة العامة ورئيس الجهاز المستضيف ورئيس الفريق .</p> <p>2- للفريق أن يعقد اجتماعات استثنائية بمبادرة من رئيسه أو بقرار من المجلس التنفيذي أو بناء على طلب الأمانة العامة أو بناء على طلب لجنة تنمية القدرات المؤسسية لدراسة موضوع محدد .</p>
1-بشهر	<p style="text-align: center;">المادة الثامنة جدول الأعمال</p> <p>1- يعد رئيس اللجنة، بالتنسيق مع الأمانة العامة وقبل موعد كل اجتماع، مشروع جدول الأعمال وتوافق به الأجهزة الأعضاء في اللجنة قبل تاريخ انعقاد الاجتماع بخمسة عشر يوما على الأقل. ويجب أن يتضمن مشروع جدول الأعمال الموضوعات الداخلة في نطاق اختصاصات اللجنة سيما :</p> <ul style="list-style-type: none"> * إعداد خطة العمل للثلاث سنوات ؛ * حصر البرنامج السنوي لعمل اللجنة ؛ * إعداد التقرير السنوي حول نشاطها. <p>2- تصادق اللجنة، في بداية كل اجتماع لها، على جدول أعمالها.</p>	<p style="text-align: center;">المادة الثامنة جدول الأعمال</p> <p>1- يعد رئيس الفريق بالتنسيق مع الأمانة العامة وقبل موعد كل اجتماع مشروع جدول الأعمال وتوافق به الأجهزة الأعضاء في الفريق قبل تاريخ انعقاد الاجتماع بشهر على الأقل ، على أن يتضمن مشروع جدول الأعمال الموضوعات الداخلة في نطاق اختصاصات الفريق وخاصةً :</p> <ul style="list-style-type: none"> * إعداد خطة العمل لثلاث سنوات * حصر البرنامج السنوي لعمل الفريق * إعداد التقرير السنوي حول نشاط الفريق . <p>2 - تصديق الفريق على جدول الأعمال في بداية كل اجتماع له .</p>
	<p style="text-align: center;">المادة التاسعة النصاب القانوني</p> <p>لا تكون اجتماعات اللجنة صحيحة إلا بحضور نصف أعضائها على الأقل من بينهم الرئيس أو نائبه بصفتها ممثلين لجهازها.</p>	<p style="text-align: center;">المادة التاسعة النصاب القانوني</p> <p>لا تكون اجتماعات الفريق صحيحة إلا بحضور نصف الأجهزة الأعضاء على الأقل بالإضافة إلى الرئيس.</p>

<p>2- حذف مقرر اللجنة</p>	<p>المادة العاشرة اتخاذ القرارات</p> <p>1- تتخذ اللجنة قراراتها وتصدر مقترحاتها وتوصياتها بأغلبية أعضائها الحاضرين. وفي حالة تعادل الأصوات، يرجح الجانب الذي ينتمي إليه الرئيس.</p> <p>2- يكون التصويت علنيا ما عدا في حالة انتخاب الرئيس ونائبه ومقرر اللجنة.</p>	<p>المادة العاشرة اتخاذ القرارات</p> <p>يتخذ الفريق قراراته ويصدر المقترحات والتوصيات بأغلبية الأجهزة الأعضاء الحاضرين ، وفي حالة تعادل الأصوات يرجح الجانب الذي ينتمي إليه الرئيس .</p>
	<p>المادة الحادية عشرة تكاليف الاجتماعات</p> <p>1- تتحمل الأجهزة الأعضاء في اللجنة، نفقات سفر وإقامة ممثليها بمناسبة الاجتماعات التي تعقدها سواء ببلد أحد الأجهزة الأعضاء أو بمقر الأمانة العامة.</p> <p>2- توفر الجهة المستضيفة للاجتماع جميع الإمكانيات اللازمة لعقده. وتتحمل جميع النفقات المترتبة عن ذلك.</p>	<p>المادة الحادية عشرة تكاليف الاجتماعات</p> <p>1- تتحمل الأجهزة الأعضاء في الفريق نفقات سفر وإقامة ممثليها بالاجتماعات التي يعقدها ببلد أحد الأجهزة الأعضاء.</p> <p>2- توفر الجهة المستضيفة للاجتماع جميع الإمكانيات اللازمة لعقده. وتتحمل جميع النفقات المترتبة عن ذلك.</p>
	<p><u>الفصل الرابع : اعتماد وتعديل اللائحة</u></p> <p>المادة الثانية عشرة</p> <p>1 . يتم اعتماد هذه اللائحة التنظيمية من قبل المجلس التنفيذي وتعتبر نافذة من تاريخ اعتمادها. وفي حالة الحاجة إلى إجراء أي تعديل عليها، يرفع المقترح إلى المجلس لاتخاذ ما يراه بشأنه.</p> <p>2 . للأجهزة الأعضاء والأمانة العامة ورئيس اللجنة حق اقتراح التعديل.</p> <p>المادة الثالثة عشرة</p> <p>احكام انتقالية</p> <p>يتم إعادة تشكيل اللجنة وفقا لمقتضيات الفقرة 3 ضمن المادة الخامسة من الفصل الثاني انطلاقا من اجتماع المجلس التنفيذي الذي يسبق اجتماع الجمعية العامة في دورتها الثالثة عشرة للمنظمة.</p>	<p><u>المادة الثانية عشرة</u></p> <p>احكام انتقالية</p> <p>تنقل إلى فريق عمل البيئة كافة إنجازات ونتائج أعمال اللجنة الفرعية الإقليمية لشئون المراجعة البيئية للمنظمة العربية بعد إقرار اللائحة التنظيمية لفريق العمل من قبل المجلس التنفيذي .</p>

إسم البرنامج : معايير المراجعة البيئية

مقدم من الجهاز المركزي للمحاسبات - جمهورية مصر العربية

1 - الأهمية :

تهدف الأجهزة العليا للرقابة إلى المساهمة في حسن إدارة المال العام والمحافظة عليه من خلال تقرير مبادئ الشفافية والمساءلة والحوكمة ، ولا يمكن لتلك الأجهزة إدراك الأهداف التي أنشئت من أجلها إلا بالقيام بأعمال الرقابة الشاملة التي تستند إلى مجموعة من الأدوات لعل من أهمها توافر معايير مهنية ورقابية واضحة يتم تطبيقها في كافة الظروف من بينها معايير المراجعة البيئية .

وتوفر المعايير المهنية و الرقابية حداً أدنى من الإرشاد للمدقق يساعده على تحديد الخطوات والإجراءات الواجب تطبيقها في العملية الرقابية ، وتمثل المقياس الذي يتم على أساسه تقييم جودة نتائجها وذلك إستناداً إلى مبادئ الكفاءة والنزاهة والموضوعية والإستقلالية .

وفي ضوء ما سبق تبدو أهمية هذا البرنامج التدريبي الذي يتناول معايير المراجعة البيئية في إطارها النظري والتطبيقي وبما يسهم في الوصول إلى أفضل الممارسات والمنهجيات لأداء عملية الرقابة البيئية وبالتالي حماية البيئة وترسيخ مفهوم التنمية المستدامة .

2 - أهداف البرنامج :

يهدف هذا البرنامج إلى إكساب المشاركين المهارات والمعارف النظرية والعلمية ذات العلاقة بموضوع معايير المراجعة البيئية ، من خلال الأهداف التفصيلية التالية :

- معرفة مفهوم وطبيعة المعايير البيئية .
- تناول مفهوم المعايير الرقابية بصفة عامة ، ومعايير المراجعة البيئية على وجه الخصوص .
- الدراسة التفصيلية لمعايير المراجعة البيئية في إطار العملية الرقابية .
- إكساب المشاركين المعارف والمهارات اللازمة لإستخدام معايير المراجعة البيئية في إطار الرقابة الشاملة .
- دراسة المشكلات التي تواجه تطبيق معايير المراجعة البيئية في ضوء التجارب العلمية .

3 - المحاور :

- 1 - مفهوم وطبيعة المعايير البيئية .

2- معايير المراجعة البيئية فى إطار العملية الرقابية :

1/2 المفهوم – الشروط والخصائص – الأهمية .

2/2 معايير التدقيق العامة .

3/2 معايير الأنتوساى للبيئة .

3 – الإطار العام لمعايير المراجعة البيئية :

1/3 معايير العمل الميدانى (خطوات المراجعة البيئية)

2/3 معايير التقرير والإفصاح .

4- خطوات وإجراءات المراجعة البيئية .

5 – أثر العوامل البيئية على القوائم المالية :

1/5 أثر العوامل البيئية على إعداد القوائم المالية .

2/5 مراجعة أثر العوامل البيئية على القوائم المالية .

6 – مشكلات المراجعة البيئية فى ضوء التجارب العلمية .

4 – الفئات المستهدفة:

➤ المدققون الممارسون للمراجعة البيئية .

➤ المدققون المستهدف تأهيلهم فى مجال المراجعة البيئية .

5 – مدة البرنامج:

يستغرق تنفيذ البرنامج خمسة أيام بواقع أربع ساعات تدريبية عن كل يوم.

عنوان ورش العمل تقييم كفاءة عمليات التخلص من النفايات الطبية

مقدم من ديوان المحاسبة - دولة الكويت

أهداف البرنامج:

يهدف هذا البرنامج إلى إكساب المشاركون المهارات والمعارف النظرية والعملية ذات العلاقة بموضوع النفايات الطبية ، القوانين والنظم في شأن التخلص من النفايات الطبية ، تعريفها ، المعايير المهنية ذات العلاقة تخفيض مخاطر انتشار الملوثات والتخلص منها ، وكذلك إجراءات تقييم كفاءة وفاعلية عمليات التخلص من النفايات الطبية الخطرة ، والاطلاع على بعض تجارب دواوين المراقبة الأخرى .

محتاور البرنامج:

- معرفة مفهوم النفايات الطبية .
- أنواع النفايات الطبية .
- مدى خطورة النفايات الطبية .
- القوانين المنظمة ومدى الالتزام بالقوانين والنظم في شأن التخلص من النفايات الطبية الخطرة .
- المعايير الدولية ذات العلاقة .
- إجراءات التدقيق المتبعة لتقييم مدى كفاءة عمليات التخلص من النفايات الطبية .
- آلية التخلص من النفايات الطبية ، ومدى كفاءة عمليات التخلص من تلك النفايات .
- تجربة ديوان المحاسبة الكويتي .
- تجارب الأجهزة الأخرى .

الفئات المستهدفة :

- المدققون الممارسون للمراجعة البيئية .
- المدققون المستهدف تأهيلهم في مجال المراجعة البيئية .

مدة البرنامج :

- يستغرق تنفيذ البرنامج أربعة أيام بواقع أربع ساعات تدريبية عن كل يوم .